نظام الأسرة في الإسلام

ألفت
فهد بن الشيخ العالامة
محمد أمان بن علي الحسامي

عمه كلاً من الشيخ الفيليب ورئيسخلفية الدراسات العليا
إلى الجمعية الإسلامية بمدينة "سلا"
نظام الدولة في الإسلام

تأليف
قبيس عبد الشافير العلامر

محمداً أمان بن علي الباجي

عم بكاري، يحيى القاضي، رئيس شعبة الفقهية للدراسات العليا

إلى عبد الله بن محمد الطاهري

المجلد
بسم الله الرحمن الرحيم
حمد الله وصلاة الله وسلامه وبركاته على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وإله وبعد:

تلقى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة دعوة كريمة من المجلس الأعلى لムسلمي كينيا بنيروبي للمشاركة في هذه الندوة الدينية المباركة –إن شاء الله–.

فبدأت الجامعة فلبث الدعوة، ثم طلب إلي الاشتراك في الندوة ممثلا لِّها ببحث أقدمه فيها.

فلبذت الطلب طبعًا لأنه طلب لا يرد مثله. لأن في تلبية هذا الطلب مساهمة في ميدان من مبانى الدعوة إلى الله، والدعوة إلى الله من أهم أهداف الجامعة الإسلامية، ومن أجلها أنشئت.

ملحوظة:

تخريج الأحاديث التي بداخل الكتاب ليست من عمل الشيخ / محمد أمان الجامي -رحمه الله-.
فها أنا إذن أتقدم بهذا البحث المتواضع. تحت عنوان: "نظام الأسرة في الإسلام".

والله أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم إنه خير مسئول وأكرم معط.

* * * * *
نظام الأسرة في الإسلام

فأقول -مستعينا بالله وحده-

إن الدعوة الإسلامية محلة متعددة، وأساليب مختلفة، ومن أساليبها إقامة الندوات والمؤتمرات التي يلتقي فيها رجال الفكر الإسلامي وفهماء المسلمين ليعالجوا فيها مشكلات الوقت، ويردوا الشبهات التي تثار حول الإسلام وعقيدة المسلمين، ويبينوا للناس أحكام الدين الإسلامي في جميع مجالات الحياة لمن يحتاجون إلى البيان -وما أكثر من يحتاجون- ليكون الناس على بيئة من أمور دينهم ودنياهم ويكون ذلك على ضوء الكتاب والسنة ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ولا سبيل للخروج من ظلمات الجهل والغباء إلا بفقه الكتاب والسنة، وتلك وظيفة رسل الله -عليهم الصلاة والسلام- من أولهم نوح -عليه الصلاة والسلام- إلى خاتمهم وإمامهم محمد -عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

فيقول الله تعالى مخاطبًا لنبيه الكريم محمد -عليه الصلاة والسلام- ومبيناً لوظيفته ووظيفة أتباعه: "هِيَ أُرْسُلُنَا شاهدًا ومُبَشِّرًا وناذِرًا وداعًا إِلَى اللَّهِ يَدْعُونَهُ وسِيرًا مُّبَيِّنًا. 
وَبِشَّرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا [الأحزاب: 46-67].

فِي هَذِه الْآيَة الأَلَّهَ مُحَمَّدًا -عَلَيْهِ السَّلَةَ وَالسَّلَامَ- وَوظيفة أَتِباعِهِ.

وَهِي الدَّعَوَة إِلَى اللَّهُ بِأِذْنِهِ وَأَمَرَهُ وَعَلَى بُصْرَةٍ وَعَلَمٍ: "قُلْ هَذَا سَيْلِي أَذْعَرُ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ بُصْرَةٌ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَيْنِ " [يوسف: 108].

وَتَكْلِيْفُ اللَّهُ نِبِيَّهُ بِهِذِهِ الدَّعَوَةِ العَالِمَةِ الَّتِي تَحْصَى قَوْمَهُ دَونَ غَيْرِهِمُ -كَمَا هُوَ شَأْنُ دَعَوَةِ الرَّسُولِ مِنْ قَبْلِهِ - بَلْ هِيَ لِلَّنَاسِ كَاْفِهَةً.

"وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا كَافَّةً لِّلَّنَاسِ" [سَبِيع: 28].

وَهَذَا التَّكْلِيْفُ لِهَوَلَأَتِباعِهِ يَبْتَغْهُ لَهُمْ أَتِباعُهُ أَن يَكُونُوا

شَهِيدَاءً عَلَى الَّنَاسِ جَمِيعًا.

وَهَذَا يَعْمِنَ أَنَّ الرَّسُالَةَ المُحْمَدِيَّةٌ هِيَ المهْمَكَةَ عَلَى جَمِيع

الأَديَانِ، فَدِينِهِ هُوَ النَّظَامُ الَّتِي لا يَسِعُ أَحَدًا مِّنَ البَشَّرِ أَتِباعَهُ، وَلا يَجُوزُ مُخَالَفَتَهُ.

وَهُوَ نَظَامُ رَبَّي كَامِلٌ؛ لَكَانَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ هَذَا الْكَائِن

المتَّازِ "الإِنسَان" لَا يَلِقِ بِحُكْمَتِهِ أَن يَتَرَكْهُ هُمَاً دُونَ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ

أَوْ تُوجِيْهٍ، وِيَسْلَهُ لِلَّفْوِسِيَةِ لِتَخْبِطَ حُطْبَ عَشْوَاءُ، يَخْلِل وَيَجْرِم
نظام الأسرة في الإسلام

كما يَهوى أو يشاء أو يعبد ما يريد، كلاً، بل نظم له حياته وعلاقته المتزودة وأرسل رسله لهذا الغرض ذاته، وأنزل عليهم كتبه، وأرسل خاتم رسالته محمدٌ عليه الصلاة والسلام-؛ إذ لا نبي بعده، وآخر كتبه القرآن الكريم إذ لا كتاب بعده، وبيان ذلك الكتاب وتفسيره في السنة المطهرة: «فَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِّكْرَ لِتَبْيِنَ لِلنَّاسِ مَا نَرَزَلْ إِلَيْهِمْ» (النحل: 44).

وبهذا كله نظم الإسلام علاقة العبد بربه وخلقه بحيث يصبح عبدًا له وحده يعبده دون غيره.. يعبده بعبادة منظمة مضمونة، يطيع القرآن تنظيمها جملة أو تفصيلًا، وشرحها السنة المطهرة وزادتها بيانًا وتوضيحًا، على اختلاف دراجاتها وشعبيتها الكثيرة، إذ يقول الرسول - عليه الصلاة والسلام-: «الإيمان بضع وستون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدنها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» (1).

وهذه الشعب كلها عبادة وطاعات، على تفاوتها.

(1) أخرجه مسلم (35) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وجميع العبادات يجب أن تكون مقيدة بشريعة الله التي تؤخذ رأسًا من كتاب الله وسنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، وخاضعة لأحكامه، وسلموك العبد هذا المسلك في جميع عباداته ومعاملاته وجميع تصرفاته هو الذي تعنيه بالعلاقة بين العبد وربه وهي العبودية الخالصة، وحقيقتها ألا يفقد الرب عبده حيث أمره ولا يجده حيث نهاه، وإن هذا أحيانًا وخلاف أمر ربه بادر بالتأولة والرجع إلى الصواب، ليمحو أثر مخالفته وعصيانه بالتأولة والإنابة؛ لأن التوبة تُحب ما قبلها: "وَثْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا آيَةَ الْمُؤَمِّنَينَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ" [النور: 31].

هكذا نظم الإسلام -بالاختصار- علاقة العبد بربه وخلقه.
فكما نظم هذه العلاقة على الوجه الذي ذكرنا، كذلك اهتم الإسلام بتنظيم الأسرة.
وقد حث الإسلام على إنشاء مؤسسة الأسرة بتشريع الزواج وحثه عليه مبينًا أن الزواج سيكون للنفس للطرفين وهدوءً لهما وراحة للجسد، وطمأنينة للروح وامتداد للحياة إلى آخر مطافها.
فلنستمع الآن إلى بعض الآيات القرآنية في هذه المعاني إذا
نظام الأسرة في الإسلام

يقول الله تعالى وهو يحث عباده على الزواج: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء من ثمانية وثلاثة ورُباعٍ) [النساء: 3]. ويقول: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجًا لتستكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) [الروم: 21]. ويعتبر يقال: (هنّ لياس لكم وأنتم لياس لهنّ) [البقرة: 187]. ويقول: (نسأولكم حريت لكم فأتوا حرتيكم أن تألَّسوا ومن قبلكم أن تؤمنوا بالله) [البقرة: 223].

هكذا يتحدث القرآن عن مؤسسة الأسرة في عديد من الآيات، وبأسلوب مختلف كما رأينا، وكما نسمع مرة أخرى آية سورة النساء التي تبين أن طرق هذه المؤسسة خلقًا من نفس واحدة وكأنهما شطران لنفس واحدة، فلا فضل لأحد الشطرين على الآخر في أصل الخلق ومن حيث العنصر، وإنما يحصل التفاصل بينهما بآمور خارجية ومقومات أخرى غير ذاتية وصفات مكسبة؛ إذ يقول الله تعالى في هذا المعنى: (بِيَاثٍ هَيْنَ السَّالِمُونَ أَلْقِوا رَبْكُمُ الْذِي خَلَقْمُ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقْ مِنْهَا زُوجَهَا وَبَثْ مِنْهَا رَجُالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً) [النساء: 1]. هكذا يبحث الإسلام على إنشاء الأسرة لتكون امتدادًا للحياة وراحة للطرفين.
أهداف الزواج في الإسلام

الشريعة الإسلامي تشريع حكيم، وله هدف ومغزى.. فالله تعالى من أسماه الحكيم لذا يجب أن نعتقد جازمين أنه تعالى حكيم في تشريعة كما هو حكيم في خلقه وصنعه.

فحكم تشريع الزواج تكمن في الأمور التالية:

أ- غض البصر من الطرفين: وقد اهتم الإسلام في قرآنه وسنة النبي الكريم بهذا الأمر، يقول الله تعالى وهو يأمر الرجال والنساء معًا بغض البصر، قال للمؤمنين يغضوا من أصحابهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكي لهم إن الله خبير بما يصنعون وقًل للمؤمنات يغضبن من أصحابهن ويحفظن فروجهن [النور:30-31].

والتساهل في مسألة غض البصر يؤدي إلى الانزلاق الخلفي كما هو مشاهد في أكثر مدننا وعواصمنا الإسلامية -والأسف الشديد.

ب- حفظ الفرج: وقد تناولت الآيات التي تقدم ذكرها
نظام الأسرة في الإسلام

قريبًا الأمر بحفظ الفرج مع الأمر بغض البصر، ولعل الأول ينتج الثاني بمعنى أن غض البصر ينتج حفظ الفرج في الغالب الكثير؛ لأن من تمكن من مراقبة الله تعالى فلازمه غض بصره خوفًا من الله وحياء منه سوف يحفظ فرجه عما حرمه الله عليه ولا يقع فيه الفاحشة.

وقد صبح عنه -عليه الصلاة والسلام- قوله: «العينان تزنيان وزناهما النظر والأذنان تزنيان وزناهما السماع». إلّا أن قال: «والفرج يصدق ذلك أو يكدبه»(1)...

ج- الحصول على النسل: الذي هو لبنة في بناء المجتمع وسبب إثارة أتباع خاتم الأنبياء والمرسلين.

ويزيد الأمر وضوحًا الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود والذي يخطب فيه الرسول الكريم -عليه الصلاة والسلام- شباب المسلمين بذلك الأسلوب الرقيق ليشردهم إلى ما فيه صلاحهم وتجアクهم إذ يقول -عليه الصلاة والسلام-: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباء فيتزوج»

(1) أخرجه البخاري (1611)، ومسلم (7057) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
فقد تقدمت بعض المعاني التي يمكن أن تعد من أهداف الزواج كالهدوء وراحة النفس مثلها.

وقد يخطئ الذين يظنون أن الغرض من الزواج هو الحصول على اللذة والمتعبة كيفما تيسرت، وليس من وراء ذلك غرض آخر، وهذا التصور الخاطئ قد أوقع كثيرًا من الشباب في مهالك خطيرة وسقوط في الخلق والانحطاط، فيما جعل حياة عديد منهم في كثير من البلدان شبيهة بحياة الحيوانات التي ليس عليها قلم التكليف بل هم أصل سيئًا وأسوأ حالًا.

١٤

٦٦٦٦٦٦

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود.
(٢) أخرجه البغدادي في السنن الكبرى (٧٨/٧) من حديث أبي أمة.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٩٤١).
من يتولى إدارة مؤسسة الأسرة؟

إن الإسلام لم يُهمِيل إدارة هذه المؤسسة، وبيان من يرأسها، أو من أولى الناس بتحمل مسؤوليتها.

والذي يتضح من دراسة الإسلام أن اختصاصات أوصلاحيات موزعة بين الطرفين والواجبات مُحددة، ولكن جانب خاص هو مسؤول عنه:

فللرجل اختصاصات لا تشاركه فيه المرأة ولا تقوى على الاضطلاع بمهمتها وسياستها، وللمرأة اختصاصات لا يصلح لها الرجل ولا يُحسن القيام بها...

فمحاولة أحد الطرفين التدخل في اختصاص الطرف الآخر يعرض المؤسسة للارتباك والاضطراب وتسليمها للقوضى.

فلنستمع إلى بعض الآيات القرآنية وهي تنظم حياة الأسرة وتُحدد المسئوليات، فتعطي الرجل القوامة والإدارة حيث يقول صاحب:

«الرِّجَالُ قَوْاهُمُ عَلَى النِّسَاءِ، وَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَيْنَ الْأُمَّةِ عَلَى بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَبَيْنًا»
أنفقوا من أموالهم فصالحات قاتنات حافظات للغيب بما حفظ الله
[النساء: 4:2]}
فالآية صريحة في إعطاء الرجل إدارة المؤسسة، والقوامة
عليها كما ترى، ولم تشمل الآية بيان السبب، بل بينت إذ يقول
نها: "بما فضل الله بعضهم على بعض وبيما أنفقوا من أموالهم". فنُم
إنه ممّا لا نزاع فيه أن أي مؤسسة أو شركة إنّما ينتخب لإدارتها من
لديه دراية وخبرة وقوة على الإدارة، وعلى الصبر على العمل
وحنكة في سياسة طبيعة العمل، ومؤسسة الأسرة من أهم المؤسسات
وأخطرها على الإطلاق إذ بصلاحيتها يصبح المجتمع وبفسادها
يفسد المجتمع؛ لأنّها هي التي تقدم للمجتمع أفرادًا هم لبنات بناء
المجتمع، والبناء إنّما يكتسب صفته من مواد البناء قوة وضعفًا.
لَهذا كله حمل الإسلام الرجل هذه المهمة، هي أمانة ثقيلة;
لأنّه أليق بها وأقوى على أدائها والمرأة المنصفة تعترف بذلك.
يقول الأستاذ مُحمَّد الغزالي في كتاب "حقوق الإنسان في
الإسلام": "ولما كان الرجل بعيدًا عن مشاغل الحيض والنساء والحمل
والرضاع، كان أجمل على ملاقاة الصعاب ومعاناة الحرف المختلفة,
وكان الضرب في الأرض ابتعاد الرزق أصلح به هو ومن ثم فقد كلفه الإسلام الإنفاق على زوجته وعلى قرابته الإناث الفقراء". ما ذكره الأستاذ الغزالي جانب مهم وممأول لتمشيح الرجل لهذه المهمة القيامة.

وهنا جوانب أخرى تبدو عند التأمل في بعض النواحي وهي كثيرة. نكتفي بهذه الإشارة اقتصادًا في الوقت.
مسئولية المرأة في الأسرة

إذا كان الرجل هو الذي كلف ليمثل سياسة الأسرة الخارجية والاقتصادية على ما وصفنا، فإن المرأة هي المسئولة عن إدارة الأسرة الداخلية تحفظ بيت زوجها في حضوره وغيابه، وتحفظ ماله. وتحفظ أولاده وعليها تنظيم المنزل إلى غير ذلك من الشؤون المنزليّة.

ولهذا كله تتمتع بكل احترام وتقدير من أفراد الأسرة طالما حافظت على مسؤولياتها الداخلية، ولم تتطلع إلى ما وراءها مما لا تستطيع القيام به من صلاحيات الرجل.

*****
الإسلام لم يظلم المرأة

كثيراً ما نسمع تلكلم الأصوات المنكرة التي تنادي بأن الإسلام هضم حقوق المرأة وظلمها ولم يعطها حريتها، ولم يساو بينها وبين الرجال إلى آخر تلكلم العبارات المترجمة عما كتبه أعداء الإسلام ضد الإسلام.

في الواقع أن أصحاب هذه الدعوى هم أحد رجليين أثين:
أما أحدهما: فجاهل ساذج سمع الناس قالوا قولة فتبعهم بل صار لهم بوقاً يبلغ ما يقولون، وليس لديه علم يستند عليه فيما يقول ويلف مع، بل ليس له من الأمر شيء إلا البلاغ، وهو يهرف بما لا يعرف.

وقد اعتن به كثير من الناس الذين لم يؤمنوا من الفقه في الدين شيئًا ولا سيما النساء الثقافات بثقافة غير إسلامية أو الجاهلات المقلدات على غير هدى.

وإذا هذا الصف من الناس يضل ويضلل غيره لأنه جاهل، وفي
الوقت نفسه أنه يجهل جهله، يصدق عليه قول القائل:

إذا كنت لا تدري بأنك لا تدري فذاك إذن جهل مضاف إلى جهل،
وأما الآخر: فهو إنسان مأكر يمكر ويكيد للإسلام والمسلمين،
ويريد أن يفسد عليهم دينهم وأخلاقهم عن طريق فساد الأسرة
متأثرًا بأعداء الإسلام ومنفذًا خلطتهم في مماربة الإسلام.
إن هذا وذاك هما اللذان يطلقان هذا الصوت المثير في كل
مكان لمحاولة التضليل، وقد تأثرت به الكثیرات من المسلمات
الجاهلات ظنًا منهن بأن هذا النداء في صالحهن فضمت أصواتهن
إلى ذلك الصوت.
فبذلك تصبح المرأة المسلمة المتأثرة بذلك النداء ظالمة لدينها
وإسلامها متهمة إياها بأنه ظلمها، ذلك الإسلام الذي رفع من
شأنها لو كانت تعلم وتفقه -وأين الفقه لدى نساءنا إلا ما شاء
الله- والله المستعان.
فعلي المرأة المسلمة المتوقفة أن تدرس دينها لتعرف موقف الإسلام
من المرأة وما لها من الكرامة في الإسلام ولا تتبع كل ناعق.
وفي الوقت نفسه عليها أن تطلع على ما في القوانين
الأجنبية مثل القوانين الفرنسية وغيرها لتعلم موقف تلك القوانين من المرأة، نُمّ عليها أن تعرف كيف كانت المرأة قبل الإسلام حيث كانت من سقط المناع فاقدة القيمة والكرامة وما أكرمها إلا الإسلام.
للمرأة المسلمة حرية كاملة في الحقوق المدنية، وهي مثل الرجل في هذه الحقوق. فللمرأة المسلمة أن تبيع وتشتري وتُهب وتقبل الهبة وتعبر وتستعير وتنصرف في مالها، ولها جميع التصرفات المالية مثل الرجل.

* * * * *
الحقوق الدينية للمرأة المسلمة

المرأة المسلمة تشرع لَّها جميع العبادات كالرجل فهي تصلي وتصوم وتركب من مالها وتحج وتتاب على عباداتها وطاعتها مثل ما يثاب الرجل وليس أجرها دون أجر الرجل.

إلا أن الإسلام قد يخفف عن المرأة بعض العبادات تقديرًا لظروفها الطارئة فمثلاً يسمح للمرأة الحائض في ترك الصلاة ولا تؤمر بقضاءها بعد الطهر لما في ذلك من المشقة والخراج: "وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الْدِّينِ مِنْ حِرْجٍ" [الحج: 78]. ولَّها أن تترك الصيام أيام عادتها؛ ولكنها ت قضى على السعة لعدم المشقة عليها في قضاء الصوم بخلاف الصلاة، والنفاسة تعامل بنفس المعاملة.

********
حرية الزوجة للمرأة المسلمة

الإسلام يعطي المرأة حرية كاملة في الزواج، فهي التي تختار الزوج الصالح لها قبل أن يكلفها وليها على من يختاره هو، بل ليس له أن يزوجها إلا بإذنها الصريح بالنطق إذا كانت المرأة ثيابًا؛ لأنَّها قد جربت الرجل ولا تستحي أن تقول نعم أو لا.

وأما الأبكر فيكفي في إذنها السكون حين الاستئذان فلا بد من الاستئذان، ولو زوجها أبوها في صغرها وقبل بلوغها فإنها الخيار إذا بلغت بين إجازة ذلك الزوج أو رفضه.

هذا هو حكم الإسلام في الزواج حيث يقول الرسول - عليه الصلاة وسلم -: «لا تنكح الأم حتى تستأنى. ولا تنكح البكر حتى تستأنذن، وإذنها صمانتها أي: سكونها» (1). وأَو كما قال - عليه الصلاة وسلم - رواه البخاري من حديث أبي هريرة.

(1) أخرجه البخاري (5136)، ومسلم (1419) من حديث أبي هريرة. 
نظام الأسرة في الإسلام

إرث المرأة في الإسلام

وقد ركز دعوة المساواة على هذه النقطة فتمكنوا من تضليل الكثيرات من المسلمات الغافلات حيث زيزنا لهن بأن الإسلام يفضل الرجل على المرأة فيعطيه في الميراث أكثر من النساء فيعطيه مثل حظ الأثنيين وماذا!؟!!

والإجابة على هذا السؤال أقول:

حقاً إن الإسلام يعطي الرجل نصيب امرأتين وهذا التفضيل في الميراث لا يترتب عليه تفضيل الرجل على المرأة في كل شيء كما سئري قريباً -إن شاء الله-.

كما لا يلزم منه الخط من مكانة المرأة بل إنه عطاء عادل ومنصف.

بيان ذلك ما سبق أن ذكروا من أن الإسلام يكلف الرجل وحده بالإنفاق على الأسرة المكونة من الزوجة والأولاد بل وعلى كل محتاج من أقاربه، ولم يكلف المرأة حتى بنفسها ولا...
نفقتها على زوجها ولو كانت هي أغنى من زوجها، وأما قبل الزواج فنفقتها على أهلها. فهل من الإنصاف أن تعطي المرأة المنفق عليها مثل الذي ينفق عليها؟!!

أعتقد أن المرأة المسلمة المنصفة سوف تبادر بالجواب على هذا السؤال قبل الرجال قائلة: إن ذلك ليس من الإنصاف لو حصل. بل الإنصاف ما فعله الإسلام وقد أنصفت الرجل والمرأة معًا.

وَلَّهَ الْحَمْدُ وَالْمَنْهَةً
نظام الأسرة في الإسلام

المرأة في الإسلام

النقطة الثانية من النقاط التي يركز عليها دعاء الحرية والمساواة مشكلة سفر المرأة يقولون: إن الإسلام لا يسمح لها بالسفر كما يسمح للرجل ولو في سفر أداء فريضة الحج وماذا؟!!
والعجب من أمر هؤلاء أنهم كثيرًا ما يقللون الحقائق ليغفلوا الناس فيجعلون الإهانة كرامة والكرامة إهانة كما في هذه المسألة.
والمرأة المسلمة الجاهلة تسمع لكل ناعق جهلها أمر دينها واستجابة للعاطفة أحيانًا.
وفي الواقع أن الإسلام لم يمنع المرأة من السفر المباح إلا أنه قيد سفرها بقيد واحد، وهذا القيد في الحقيقة إكرام لها وحفظ لشرفها لو كانوا يعلمون.
يشترط الإسلام لسفر المرأة وجود زوجها معها في السفر أو أحد أقاربتها الذين تحرم عليهم تحریمًا مؤبّدًا كأبيها وأختها مثلاً؛ لأن هؤلاء سوف يضحون بأنفسهم في سبيل المحافظة عليها وحفظ كرامتها ولا تصل الذئاب إليها إلا على أشلائهم.
كما يقومون بخدمتها في سفرها حيث تعجز عن الخدمة.
وهل اشتراط الإسلام لسفر المرأة هذا الشرط يعتبر إهانة للمرأة أم هو إكرام لها؟ إنها إحدى الكبار!!
فلتعقل المرأة المسلمة الإجابة على هذا الاستفهام.
أما السفر من حيث هو فالإسلام لا يمنع فيه.
فلمرأتان تسافر للحج، وتسافر للتجارة، وتسافر لزيارة أهلها وأقاربها وتسافر للطلب العلم ولغير ذلك من الأسباب طالما الشرط متوفر وهو وجود الزوج أو المحروم معها.
هذا هو حكم الإسلام في سفر المرأة أيها المسلمون إذ يقول رسول الله ﷺ: "لا يحل لأمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر مسيرة يوم إلا ومعها رجل ذو محرم عليها"(1).
وللحديث ألفاظ كثير وروايات متعددة وكلها تدل على أن الإسلام يشترط في سفر المرأة وجود الزوج أو رجل ذي محروم عليها تحرم عليه تحريماً مؤبداً.
و هذا يعد إكرامًا للمرأة المسلمة لو كانت تعلم، وبالله التوفيق.

(1) أخرجه البخاري (1081)، ومسلم (1339) من حديث أبي هريرة ﷺ.
UNETIMED

موقف الإسلام من التبرج والاختلاط والخلوة

إن موقف الإسلام واضح من هذه الجاهليات وهو موقف فطري ومعقول، بل ومقبول لدى الأذواق السليمة، والإسلام يشدد الإنكار على هذه الجاهليات ولاسيما جاهلية الخلوة إذ يقول رسول الهدى - عليه الصلاة والسلام -: "آلا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان" (1). "لا يخلون أحد بامرأة إلا مع ذي محرم" (2).

هكذا يقول رسول الإسلام أيها المسلمون.

وفي النهي عن جاهلية التبرج، يقول الله تعالى: "وَقَرْنَ فِي بَيْتٍ قَالَ وَلَا تَبْرّجَنٌ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأَوَّلَى" (الأحزاب: 33)، ويقول محتاجًا لنيبه وخليله محمد - عليه الصلاة والسلام -: "يا أباه النبي".

(1) أخرجه الترمذي (1165) من حديث عمر رضي الله عنه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2546).

(2) أخرجه البخاري (5433)، ومسلم (1341) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
قُل لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنساء الْمُؤْمِنِينَ يُذَنِّبُنَّ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيْبِهِنَّ [الأحزاب: 91]. هكذا يأمر الإسلام المرأة المسلمة ابتداء من أمهات المؤمنين الطاهرات إلى يوم الناس هذا، بل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

يأمرها بالخشمة والحياء وعدم الاختلاط؛ لأن الحياء شعبة من الإيمان وينهى عن هذه الجاهليات ويشدد الإنكار عليها؛ لأنها ذرائع للفساد الخلقي الذي إذا أصيبت به المجتمعات ضاعت وذهبت ولقد صدق الشاعر حيث يقول:

إِنَّ هَمُوَّ ذِهَّبت أَخلاقهم ذهباً

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت
ولسنا نقول - كما يظن - أن المرأة لا تخرج من بيتها لمزاولة الأعمال، كلا بل للمرأة المسلمة أن تعمل ولها مجالات واسعة في العمل.
والقول بأن الإسلام يمنع المرأة عن العمل إساءة إلى الإسلام وسمعته كما أن القول: مجال عملها ضيق قول غير محرم، فالمرأة المسلمة أُلَّفَ أن تزاول أعمالها دون محاولة أن تزاحم الرجال أو تختلط بهم أو تخلو بهم.
للمرأة أن توظف مدرسة أو مديرة أو كاتبة في المدارس النسائية، ولها أن تعمل طبيبة أو ممرضة أو كاتبة أو في أي عمل تُجيهه في المستشفيات الخاصة بالنساء إلى آخر الأعمال المناسبة لها.
أما المرأة التي تخرج من بيتها بدعوى أنها تريد أن تعمل - متبرئة - بزيتها ومعطرة ومنكهة مائلة جميلة وكأنها تعرض نفسها حين
نظام الأسرة في الإسلام

تنحول بين الرجال.

فموقف الإسلام منها أنه يشبهها بالمرأة الزانية لما أثبت عند الترمذي من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «والمرأة إذا استعثرت فمرت بالجلس فهي كذا وكذا يعني: زانية». 

قال الترمذي: هذا حديث صحيح، ولأبي هريرة مثله عند أبي داود، والذي يبدو أن الفظحة -يعني: زانية- من قول أبي موسى الأشعري تفسيرًا لكذا وكذا والله أعلم.

وهذه المرأة مثلها كمثل طعام شهي بذل صانعه في إعداده كل ما في وسعه، تُمّ أخذه فجعله في قارعة الطريق وبجوار المستنقعات فرفع عنه الغطاء فهاجرت إليه الخربشات من كل مكان تستنشق ريحه، فأخذ الدباب يحوم حوله فيسقط فيه أحيانًا والناس ينظرون إليه مستقدررين وعابسين وجهوه.

(1) أخرجته أبو داود (416)، والترمذي (786)، والنسائي (516)، من حديث أبي موسى الأشعري صحبه، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (323).
وكيف النهاية يصبح عشاء للكلاب إذا تغلبت على الحشرات ولابد أن تتغلب. هذا مثل المثيرجات المتحولات. فلتربَّا المرأة المسلمة بنفسها وشرفها عن هذه المنزلة المنحطة وتسدَّد جلباب الحياء على وجهها كما أمرها ربُّها خير لها عند الله وآمانت المجتمع. ويريد الإسلام من وراء هذا كله المحافظة على الأسرة المسلمة؛ لأن سلامتها تعني سلامته المجتمع كما أن فسادها فساد للمجتمع كله كما تقدم.

وقد حرص الإسلام على هذا المعنى كل الحرص وأنه لا يغفل هذه المحافظة حتَّى في حال أداء بعض العبادات التي تؤدي في حال اجتماع الرجال والنساء في مكان واحد كالأجتمعة والعيدين مثلاً، فقد نظم الإسلام كيف يتم هذا الاجتماع لأداء تلك العبادات.

يقول رسول الله -عليه الصلاة والسلام- هو ينظم الصوف: "خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخيرة، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولاً".(1)

(1) أخرج مسلم (440) من حديث أبي هريرة.
وعلمه ما تثير المرأة المتطرفة في صدور الرجال أمرها
بقوله: "إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتفتسل من الطيب كما تفتسل من الجنابة" (1).

وبعد:
إن هذا الحديث والذي قبله يعتبران -بحق- من أبرز أمثلة
سد الذرائع كما ترى. والله الموفق.

(1) أخرجه النسائي (1267) من حديث أبي هريرة صاحب العلامة
الألباني في صحيح الجامع (3:50).
إنها الحياة الزوجية

تنتهي الحياة الزوجية بأحد فراقين اثنين:

1- فراق بالموت وهو أمر لا يملك كل من الطرفين تقديمه أو تأخيره فلذا نمسك عن الحديث عنه.

2- فراق بالطلاق وهو محل حديثنا:

ينسب الطلاق في نظر الإسلام مخرجًا مماثلًا قد يتفاوت بين الأزواج من الخلافات والنزاعات وهو بمثابة الكي في حل المشكلات الزوجية والكي آخر العلاج.

حيث يبدأ علاج المشكلات الزوجية على النحو التالي:

أ- الوعظ.. الوعظ الذي يتضمن النصائح والتوجيه وبيان ما على الزوجة من حقوق الزوج، كما يتعرض لبيان حقوق الزوجة على الزوج، ويركز على بيان ما يترتب على تضيق حقوق الزوج وعسيانه.

ب- الهجران في الفراش.. الهجران الذي يجلب لها نوعًا من الوحشة وعدم الأنس ويدعو إلى التوبة والرجوع إلى الطاعة.
ج- الضرب شريطة أن يكون ضرب تأديب وتخويف فقط
لا ضرب انتقام بجرح الجلد أو يكسر العظم.
د- جلسة مفاوضة ومناقشة يشترك فيها حكم من أهله وحكم من أهلها، وإذا لم يجد شيء مثأر ذكر وضاقت كل واحد منهما نفسًا بالحياة الزوجية هنا يأتي الطلاق لإنقاذ الموقف، فإنها تلك الحياة التي تحولت جحيمًا لا تطاق بعد أن كانت مودة ورحمة وطمأنينة وراحة.
وهذه المرحلة التي تسبق الطلاق- ورغم أن تمنع الطلاق- بينها سورة النساء في الآيتين التاليةين:
إذ يقول ربا -ود من قاله- أن الرجاء قُوَّامُون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبيَّن أفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للْجَيْب بما حفظ الله واللائي تخففون نفورهن فعوضهن واهجرهن في المصاعب واضروهن فإن أطفعتكم فلا تبغوا عليهم سبيلا إن الله كان عليًا كبيرًا [النساء: 42].
فإن خفتم شقاق بينهما فابتعوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها إذا
يريدا إصلاحًا يوفق الله بينهما إن الله كان عليًا خبيرًا [النساء: 35].
لماذا جعل الإسلام الطلاق في يد الرجل فقط؟

وقد تبين مما تقدم أن مشروعية الطلاق أمر له أهمية في الموضوع إذا ثبت أنه العلاج الأخير في المشكلات الزوجية.
وبقي في المقام سؤال له وزنه إذا فهم جوابه حق الفهم.
وهو: لماذا جعل الطلاق في يد الرجل فقط؟!!

قبل أن يكون للمرأة فيه دور يذكر الله إلا ما كان من قبل الخلع وهو فراق تشرك فيه المحكمة الشرعية ولا تستقل به المرأة كما هو معروف.

الجواب على هذا السؤال أن يقال: لما كان الرجل هو الغارم الذي عليه المهر وسائر النفقات جعل الطلاق في يده؛ لأنه سوف لا يفرط في الحياة الزوجية التي غرم في تأسيسها، بل سوف يكون أحرص ما يكون على بقاء مؤسسة الأسرة متمتعة بالهدوء والراحة كلما وجد إلى ذلك سبيلًا.

ولو جعل الطلاق في يد المرأة لرأينا الآتي:
رأينا رجلًا يؤمن لم يُحبَث فيحرض على النتائج المتترة من المؤسسة، لم رأينا امرأة ناقصة العقل والتفكير تهدم المؤسسة وتبعثر الأثاب لأنفه الأسباب، لأنها لم تغرم شيئًا عند تأسيس المؤسسة بل ربما رغبت عن هذه المؤسسة لتجرب غيرها.
وفي اعتقادي أن المرأة المسلمة المنصفة تصدقني فيما ذكرته قبل الرجل نفسه؛ لأن بعض الوقائع من تصرفات بعض النساء تشهد لما قلنا في الوقت الذي ليس في يدها الطلاق. والله أعلم.
وبعد أيضا الأخوة المسلمون؛ فلمثل إسلامنا بالعمل ما استطعنا إلى ذلك سبيلًا لا بالقول فقط؛ لأن الإسلام دين عمل وتطبيق، فالمسلم معنا هو الإنسان المسلم المتقيد لأوامر ربه وخلاصه والتنفيذ لأحكامه.

القصد الحسن والنية الصادقة والعمل الصالح ومحاولة تطبيق الشريعة، هذه المعاني هي محل نظر الربي من عبده؛ إذ يقول رسول الهدى -عليه الصلاة والسلام- «إن الله لا ينظر إلا إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»(1).

(1) أخرجه مسلم (2564) من حديث أبي هريرة ﭼه.
نظام الأسرة في الإسلام

أيها الأخوة؛ إن لديكم الفرصة لتعملوا لدينكم وإسلامكم.
لأن قانون بلدكم يسمح لكم أن تخدموا دينكم بكل حرية، فعليكم أن تدركوا أن هذه الحرية نعمة من نعم الله عليكم، فعليكم أن تستغلوا بالعمل الجاد لنشر تعاليم إسلامكم.
ولا تجعلوا أنجمانكم رجاءً لتفوزهم وأنتم بعذابهم.

الصادقين يوفقهم ويهدئهم.
فهرس الموضوعات

0. مقدمة
12. أهداف الزواج في الإسلام
15. من يتولى إدارة مؤسسة الأسرة؟
18. مسئولية المرأة في الأسرة
19. الإسلام لم يظلم المرأة
22. تتمتع المرأة في الإسلام بالحقوق المدنية مثل الرجل
23. الحقوق الدينية للمرأة المسلمة
24. حرية الزواج للمرأة المسلمة
25. إرث المرأة في الإسلام
27. سفر المرأة في الإسلام
29. موقف الإسلام من التبرج والاختلاط والخلوة
31. موقف الإسلام من عمل المرأة
30. إنها الحياة الزوجية
32. لماذا جعل الإسلام الطلاق في يد الرجل فقط؟
40. الفهرس